

قرار رقم (111) لسنة 2019م بشأن تمديد خدمة قضاة شرعيين

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
استناداً لأحكام النظام الأساسي لمنظمة التحرير الفلسطينية،
ولأحكام القانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على أحكام قانون تشكيل المحاكم الشرعية رقم (19) لسنة 1972م وتعديلاته،
وبناءً على تنسيب مجلس القضاء الشرعي في جلسته رقم (2019/8) المنعقدة بتاريخ 2019/09/19م،
وعلى الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

- تمديد خدمة القضاة الشرعيين التالية أسمائهم:
1. مصطفى محمد عبد الرحمن الطويل لمدة عام، اعتباراً من تاريخ 2020/01/25م.
 2. مازن جاسر حسين الأغا لمدة عام، اعتباراً من تاريخ 2019/10/17م.
 3. ربحي محمود رباح القصاروي التميمي لمدة عام، اعتباراً من تاريخ 2019/10/25م.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2019/12/25 ميلادية
الموافق: 28/ربيع الثاني/1441 هجرية

محمود عباس
رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية